mroftalp htehaB ni knil muideM

شرح المرضى والطب من البخاري للشيخ ابن عثيمين 41

محمد بن صالح العثيمين

نعم كتاب الطب دار ما انزل الله داء الا انزله الا انزل له الشفاء. حدثنا محمد ابن قال حدثنا ابو احمد الزبيري قال حدثنا عمر بن سعيد بن ابي حسين قال حدثنا عطاء بن ابي رباح عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي - 00:00:17

صلى الله عليه وسلم قال ما انزل الله داء الا انزل له شفاءه. الحمد لله الشفاء سبق لنا انه يكون بالقراءة والدعاء والتعوذ ويكون ايضا في الادوية فالشفاء له طبقان الطريق الاول التعوذات والادعية والقرآن وما اشبه ذلك والطريق - 00:00:37

الثاني الادوية الطبيعية التي علمت اما بالوحي كالعسل فيه الشفاء للناس واما بالتجارب وهناك شيء ثالث طريق وهمي لا حقيقة له. وهو ان يعتمد الانسان على امر ليس ليس له اثر - 00:01:07

لكن بناء على ما توهمه يظن ان له اثرا مثل لبس الحلقة بدفع البلاء او رفعه والخيط والودعة وما اشبه ذلك. هذا لا يجوز لانه ليس شفاء حسيا ولا شفاء - 00:01:27

شرعية يعني ليس دواء حسيا ولا دواء شرعيا فلا يجوز الاعتماد عليه وسبق لنا انه ونوع من الشرك ووجهه ان هذا الفاعل اثبت سببا لم يجعله الله سببا. فجعل نفسه شريكا لله عز وجل في اثبات الاسباب. فيما لم يجعله الله تعالى اسبابا. وقوله ما انزل الله جاء - 00:01:47

يشمل المرض الحسي وهو مرض البدن والمرض المعنوي وهو مرض القلوب انحرافها انحراف اعتدالها واستقامتها على دين الله هذا ايضا له شفاء. شفاؤه جوع الى كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم كما قال الله تعالى يا ايها الناس قد جاءتكم موعظة من ربكم - 00:02:17

بما في الصدور وهدى ورحمة للمؤمنين. وما داوى الانسان قلبه بشيء بشيء افضل من كتاب الله عز وجل لكنه يحتاج الى قراءته باخلاص وتقرب الى الله عز وجل وتدبر لمعانيه - 00:02:47

واعتقاد بانه شفاء. واما شخص يقرأه ليجرب او يقرأه وهو في اثره فهذا لا ينتفع به. نعم. طيب ما الغرض من قول الرسول هكذا الغرض منه ان نطلب الدواء. ليس مجرد خبر بل ان نطلب الادوية ولكن من الطرق - 00:03:07

ايش؟ الشرعية التي جاء بها الشرع او شهد لها الحس والوقوف. اي نعم. نعم يا شيبة الاولى يا شيخ ان يبدأ بالتعوذات في اذا اصابه مرض او يذهب الى الادوية هذا حسب حال المريض من المرضى من عنده قوة ايمان فيما جاءت به الشريعة - 00:03:37

من الادعية والتعوذات فهذا يبدأ بها قوي. وللناس من ايمانه ضعيف. كحال اكثر الناس اليوم يكون اعتمادهم على الاشياء الطبيعية اكثر فائدة. فالناس يختلفون. من الناس من عنده قوة ايمان - 00:04:05

بالنسبة للقارئ وبالنسبة للمقوى عليه. فالمقوء عليه يكون قابلا لهذا الشيء. وهذاك القارئ يكون فاعلا وقد مر علينا انه لابد من محل قابل ومؤثر فاعل واله. يكون بها التأثير فالقرآن مثلا لا شك انه به التأثير ولكن يحتاج الى فاعل مؤثر يقرأه بايمان وقوة - 00:04:25

حتى كأنما تشعر بانه ينتشل المرض بيده. من قوة قراءته ومحل قابل بالنسبة للمقروء عليه في مقابل لهذا ومؤمن لانه سينتفع به. فاذا لم يكن عند الانسان الايمان فليأتي بالدون بالادوية الطبيعية. نعم يا خالد حنا نفضل - 00:04:59

من لم يتقدم له سؤال لا تقولون ان هذا من باب الهجر؟ اي لكن في ناس رفعوا ايديهم الان وقد اخذوا نعم شيخ جزاكم الله خير في مسألة التشفي بالقرآن قراءته ايش؟ قراءة القرآن يعني على سبيل دفع المرض. اقول احيانا يقرأ - 00:05:29

الانسان القرآن على سبيل المراجعة ويكون مثلا سريعا في القراءة ويفوت يعني شيء من التدبر الكثير من التدبر احيانا فهل مثل هذه

القراءة تنفع الاجر يثبت. الاجر يثبت لكن اريده. لا شك ان نفع للقلب قليل. القراءة بلا تدبر - 00:05:49
لا تنفع القلب نفعا كثيرا الا بحب التقرب الى الله عز وجل ورجاء الثواب فقط. ام من ارتفاع القلب بها السلوك والاتجاه والارادة فهو ضعيف جدا. لكن رفع المرض. حتى رفع المرض. اذا لم يكن عنده تدبر يعرف ان هذه الاية - 00:06:09
تؤسر في المرارة؟ لا لا يقرأ قراءة مسترسلة يقرأ جزء جزئين مسلما هكذا. كيف يفهم هذا؟ ولابد للانسان اللي بيقرأ قال لاجل الشفاء يأتي بالايات التي ثبت انها شفاء كالفاتحة مثلا او بالايات المناسبة للمرض - 00:06:29
نعم واية الزلزلة في امرأة المعسرة وما اشبه ذلك المهم انه لا بد يعرف ان هذه للشباب اي نعم. ايش يقول العلماء في القاعدة كل من جعل متجدد كل كل من جاء للعبادة سبب متجدد او سبب يعني غير مشروع - 00:06:49
فهو ايش؟ فهو مشرك. ايه. ثمان وعشرين. هذا من باب شرك التشريع. اصغر ولا اكبر. لا لا مو اصغر. مو اكبر اصغر. من الشرك الاصغر لان فاعلها يعتقد انها سبب لانها مؤثرة بنفسها. اما ان اعتقد انها مؤثرة بنفسه من دون الله فهذا اكبر - 00:07:19
ايا كل شيء كل من جعل سببا كونيا او شرعيا بدون يد من الشارع فهو ها؟ سبب العبادة فيها بدعة مرت علينا مرت علينا في الشرح الموافقة موافقة الشرع او الاتباع ما تكون الا ان تكون موافقة للشرع في ستة اشياء. باب هل يداوي الرجل المرأة - 00:07:49
المرأة الرجل حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا بشر بن المفضل عن خالد بن ذكوان عن ربية بنت معوذ بن عفران قالت كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نسقي القوم ونخدمهم. ونخدمهم ونرد القتلى والجرحى - 00:08:19
الى المدينة. نعم. قوله هل يداوي؟ لم يجزم المؤلف بهذا الشيء؟ لانه يحتاج الى تفصيل فالرجل يداوي المرأة والمرأة تداوي الرجل عند الضرورة. وعدم وجود من يكون من جنس المريض اما اذا وجدنا امرأة مريضة وفيه طبيب ذكر وطبيبة - 00:08:39
ثم انثى فلا نعدل اذا الذكر عن الانثى. وكذلك بالعكس لكن عند الحاجة الى ان تداول المرأة الرجل او الرجل المرأة فلا بأس به بشرط ان لا يكون هناك فتنة او محظور - 00:09:09
ان كان هناك فتنة او محظور فلا يجوز. يعني مثلا لو فرضنا ان هذا المريض مرضه ليس مرضا شديدا والطبيبة امرأة شابة جميلة اتذهب تداوي هذا المريض سوف يحصل فتنة كما وقع هذا وقع ان بعض المرضى الذين مرضهم خفيف اذا جائتهم مثل هذه الفتيات - 00:09:29
نعم الذي من الفتنة انهن يؤمرن بلباس الثوب الابيض. الذي يزيدها جمال الى جمالها. وهذا من البلاء والفتنة ومن تصوير الشيطان وتزيينه. والا فما الفرق بين الاسود وبين الابيض لا فرق الا ان هذا من باب من باب تسويل الشيطان والعياذ بالله - 00:09:59
هؤلاء الذين يلزمون الممرضات للبث الثوب الابيض. المهم انه يوجد من بعض ارضى من تحس منه الممرضة بالشهوة. الشهوة وفعلا تظهر على مات في في الاعضاء التناسلية من الرجل والعياذ بالله. هذي فتنة ما يجوز مهما كان - 00:10:29
لان العلماء رحمهم الله يقولون انه يحرم التداوي بالمحرم ولو بصوت ملهات يعني ولو تعب اه موسيقى وشبهها. فكيف عاد بالشيء المباشر؟ ولا شك ان الشيطان يجري من ابن ادم - 00:10:59
والدم وان المرأة ربما تفتتن بهذا المريض. تفتتن به. فعلى كل حال نقول لا بد من حاجة الى ان تمرظ المرأة الرجل او الرجل المرأة. والثاني ايش؟ امن الفتنة. فان لم تؤمن فانه لا يجوز. طيب اما ما ذكر المؤلف في الحديث - 00:11:19
عن ابي بنت معوذ فانا لا احفظ ان هذا حصل الا في غزوة احد لعلنا نشوف الشرح مع مظاهر الحديث ان هذا جاهل. لقولها نعم كنا نغزو لو انها الظاهر ان هذا دائم او غالب ولا احفظ هذا الا في غزوة احد وغزوة احد كما تعلمون كان الصحابة - 00:11:49
قليلين بالنسبة لقريش وايضا حصل من الصحابة او حصل عليهم ما حصل من الجراح والتعب. وايضا في المدينة كانت قريبة يمكن للمرأة ان تخرج بدون محرم وبسهولة. سمعت الشيء نشوف الان بس الحال الى كتاب الجهاد ولكن تكلم سطر اوسطي. ايش؟ محال الى - 00:12:19
كتاب الجهاز. ايش يقول؟ سين يتكلم. يقول وانما لم يجزم بالحكم لاحتمال ان يكون ذلك قبل الحجاب. نعم. او كانت المرأة تصنع ذلك بمن يكون لها او محرمة. واما حكم المسألة حكم المسألة فتجوز مداواة الاجانب عند الضرورة. وتقدر بقدرها فيما يتعلق -

00:12:59
النظر والجس باليد وغير ذلك. وقد تقدم البحث بشيء من ذلك في كتابه. نعم قوله باب مداواة نساء الجرحى اي من الرجال وغيرهم في الغزو. ثم قال بعده باب رد النساء - 00:13:19
حاول قتلى كذا للاكثر وزاد الكشميهني الى المدينة قوله عن الربيع بالتشديد وابوها معوذ للتشديد ايضا والذال المعجمة لها والدال المعجمة لها ولابيها صحبة. قوله كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم نسقي كذا اورده في في الاول مختصرا. واورده في الذي بعده - 00:13:39
وسياقه اتم واوفى بالمقصود وزاد الاسماعيلي من طريق اخرى عن خالد بن زكوان ولا نقاتل وفيه جواز معالجة المرأة الاجنبية الرجل الاجنبي للضرورة. قال ابن قال ابن بطال ويختص ذلك بذوات المحارم. ثم - 00:13:59
بالمتجالات من منهن المترجلات. بمتجالاتك. ها؟ ميم تاء اجامة. جيم رجالات؟ نعم. المهم مترجلات ما ادري كأن هذي مرادفة. نعم. لان موضع جرح لا يلتد بلمسه بل يقشعر منه الجلد. فان دعت الضرورة لغير المتجالات فليكن بغير مباشرة ولا مس. ويدل على ذلك - 00:14:19
فاتفاقهم على ان المرأة اذا ماتت ولم توجد امرأة تغسلها ان الرجل لا يباشر غسلها بالمس بل يغسلها من وراء حائل في قول بعضهم كالزهري وفي قول الاكثر تيمم. وقال الاوزاعي تيمم. ها؟ تيمم. تيمم. وقال الاوزاعي تدفن - 00:14:49
كما هي قال ابن منير الفرق بين حال المداواة وتغسيل الميت ان الغسل عبادة والمداوة ضرورة والضرورات تبيح المحظورات بالعكس لا لو كان الامر بالعكس كان احسن. لانه قال غسل الميت ظروري - 00:15:09
ويحصل ويحصل به المقصود. لكن مداواة قد يحصل بها المقصود وقد لا يحصل قد لا تبرأ فلو انه عكس رحمه الله لكان احسن. بس خلاص وش اللي يقول اوفى من هذا؟ يقول يا شيخ ايش يقول؟ يقول باب ونزع السهم من البدن او - 00:15:29
الحديث في باب واحد مرتين. واورده في الذي بعده. نعم. ومداواة النساء الجرحى في الغزو. وباب رد نساء الجرحى والقتلى. هذا شرحه اثنين المهم اني انا انا لا احفظ ان نساء الصحابة فعلن ذلك الا في - 00:15:59
ما لو انها غزوة احد كانت قبل الحجاب. ولكن مهي بمشكلة الحجاب الان. المشكلة المس والمباشرة هذا هو المشكل. فنحن نقول ان هذا كما قال المؤلف رحمه الله هذا من باب الضرورة - 00:16:19
فين باب الضرورة؟ ونحن اضفنا الى الضرورة ما هي؟ ها؟ اهم امن الفتنة وهذا شرط لا بد منه اما ثم الصحابة نساء الصحابة يخرجون في كل في كل غزوة ويشاركن فهذا لا احفظه ابدا وانتم تتبعوا الموضوع ايضا - 00:16:39
00:16:59 -